# الأمم المتحدة

Distr. GENERAL

FCCC/KP/CMP/2008/1 5 September 2008

**ARABIC** 

Original: ENGLISH

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الدورة الرابعة بوزنان، ١-١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت المسائل التنظيمية إلى التنظيمية إلى الأعمال المراد الأعمال المراد المرا

جدول الأعمال المؤقت وشروحه مذكرة أعدها الأمين التنفيذي أولاً – جدول الأعمال المؤقت

- ١- افتتاح الدورة.
- ١- المسائل التنظيمية:
- (أ) إقرار جدول الأعمال؛
- (ب) انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب؛
- (ج) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين؟
  - (c) الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
  - ٣- تقريرا الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما:
  - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؟
    - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ.
- ٤- تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو.

(A) GE.08-63110 101008 141008

- ٥- المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة.
  - ٦- المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك.
    - ٧- تقرير لجنة الامتثال.
    - ٨- تقرير مجلس صندوق التكيف.
- ٩- تعديل بروتو كول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال.
  - ١٠- تقرير مدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو.
- ١١- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية: الإبلاغ والاستعراض.
- ١٢ التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المُدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو.
  - ١٣- الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه.
    - ١٤- بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو.
  - ١٥- المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو.
    - ١٦- المسائل المتصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو.
      - ١٧ المسائل الإدارية والمالية والمؤسساتية:
  - رأ) البيانات المالية المراجَعة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧؛
    - (ب) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- ١٨ مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول
   كيوتو.
  - ١٩- الجزء الرفيع المستوى.
  - ٢٠ بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
    - ۲۱- مسائل أخرى.
    - ٢٢ اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الرابعة؛
  - (ب) اختتام الدورة.

### ثانياً - التنظيم المقترح لأعمال الدورات: استعراض عام $^{(1)}$

١- سيقام حفل ترحيبي بمناسبة افتتاح مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ في بوزنان صباح يــوم الإثــنين ١
 كانون الأول/ديسمبر.

Y - وسيقوم رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة عشرة بافتتاح الدورة الرابعة عشرة للمؤتمر. وسيتناول المؤتمر البند ١ من حدول الأعمال المؤقت، فضلاً عن بعض المسائل الإحرائية في إطار البند ٢، يما في ذلك انتخاب رئيس الدورة الرابعة عشرة للمؤتمر، وإقرار حدول الأعمال وتنظيم الأعمال. ولا يتوقع الإدلاء ببيانات، عدا تلك التي سيُدلى بها باسم المجموعات. وسيحيل مؤتمر الأطراف بنود حدول أعماله إلى الهيئتين الفرعيتين حسب الاقتضاء. ثم سترفع الجلسة الافتتاحية.

٣- وبعد ذلك، ستفتتح الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه احتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (يُشار إليه فيما بعد باحتماع الأطراف). وسيتناول احتماع الأطراف البند ١ من حدول أعماله المؤقت، فيضلاً عن بعض المسائل الإجرائية في إطار البند ٢، يما في ذلك إقرار حدول أعماله وتنظيم الأعمال. ولا يتوقع الإدلاء ببيانات، عدا تلك التي سيُدلى بها باسم المجموعات. وسيحيل احتماع الأطراف بنود حدول أعماله إلى الهيئتين الفرعيتين حسب الاقتضاء. ثم سترفع الجلسة الافتتاحية.

3- وفي فترة ما بعد الظهر من اليوم ذاته، سيعقد الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاوي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية الجلسة الافتتاحية لدورته الرابعة. وسيعقب ذلك افتتاح الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، الذي سيعقد في جلسة عامة لتناول البند ٤ من حدول أعماله المؤقت. وبالموازاة مع هذين الاجتماعين، ستعقد الهيئة الفرعية للدورة التاسعة والعشرين، وستعقب ذلك الجلسة الافتتاحية للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية المؤول).

وسيجتمع مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في جلسة عامة يـومي
 الأربعاء ٣ كانون الأول/ديسمبر والخميس ٤ كانون الأول/ديسمبر لتناول بنود حدول أعماله التي لن يحيلها إلى
 الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ.

<sup>(</sup>١) بالنظر إلى أن الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه احتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ستعقدان خلال فترة الدورة ذاتها، فإن نص هذا الاستعراض العام يتناول الاجتماعين. ويرد نص هذا الاستعراض العام أيضاً في شروح جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف (FCCC/CP/2008/1)، حتى يتيسر للأطراف والمراقبين الرجوع إليه. وقد يتاح مزيد من التفاصيل على موقع الإنترنت لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

7- وستنهي الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ أعمالهما يوم الأربعاء ١٠ كانون الأول/ديسمبر. وستفرغان من معالجة أكبر قدر ممكن من المسائل وتحيلان ما تتوصلان إليه من نتائج إلى مؤتمر الأطراف أو إلى احتماع الأطراف. وستنتهي أيضاً الدورة الرابعة لاحتماعات الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاوي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية واحتماعات الدورة السادسة المستأنفة للفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو يوم الأربعاء ١٠ كانون الأول/ديسمبر.

٧- وستعقد جلسات مشتركة لمؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف حلال الجزء الرفيع المستوى الذي سيعقد في الفترة من ١١ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر. وسيحضر الجلسات المشتركة الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود، الذين سيدلون ببيانات باسم بلدالهم. وستعقد جلسة مشتركة بين مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف للاستماع إلى بيانات تدلي بها المنظمات التي ستشارك بصفة مراقب. وستختتم أعمال الجزء الرفيع المستوى يوم الجمعة ١٢ كانون الأول/ديسمبر. وستعقد جلستان منفصلتان لمؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف من أجل اعتماد المقررات والاستنتاجات المنبثقة عن دورتيهما الحاليتين.

٨- ووفقاً للاستنتاجات التي اعتمدتها الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الرابعة والعشرين (٢)، حددت الساعة السادسة مساءً موعداً لانتهاء جميع الجلسات، باستثناء الحالات التي يحددها مكتب مؤتمر الأطراف أو رئيسا الهيئتين الفرعيتين. ونظراً لأن ٦ هيئات ستكون مجتمعة في أثناء هذه الفترة من الدورة، فإن الزمن المخصص لمجموعات الاتصال وللمشاورات غير الرسمية سيكون محدوداً جداً. ولذلك ستنظم الدورة مع مراعاة المدة الزمنية المحدودة المخصصة للاجتماعات.

### ثالثاً – شروح جدول الأعمال المؤقت ١- افتتاح الدورة

9- سيفتتح الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف رئيس الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، الـسيد ماسـيي نويتسكي، وزير البيئة في بولندا، الذي سيتولى أيضاً رئاسة الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف. وقـد رشـحت مجموعة أوروبا الشرقية السيد نَويتسكي، وفقاً لقاعدة التناوب بين المجموعات الإقليمية في شغل منصب الرئيس.

### ٢ - المسائل التنظيمية

### (أ) إقرار جدول الأعمال

٠١- الخلفية: أعدت الأمانة حدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة لاجتماع الأطراف بالاتفاق مع رئيس الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في أثناء الدورة الثامنية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، والآراء التي أعرب عنها أعضاء المكتب.

FCCC/SBI/2006/11 (۲)، ۱۱۲ الفقرة

١١- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إقرار جدول الأعمال المؤقت.

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي

FCCC/KP/CMP/2008/1

### (ب) انتخاب أعضاء ليحلوا محل أعضاء في المكتب

17- الخلفية: ينص بروتوكول كيوتو على ما يلي: "عندما يعمل مؤتمر الأطراف بوصفه احتماع الأطراف في هذا البروتوكول، يُستعاض عن أي عضو من أعضاء مكتب مؤتمر الأطراف يمثل طرفاً في الاتفاقية ولكن لا يكون في الوقت ذاته طرفاً في هذا البروتوكول من بينها" (الفقرة ٣ من المادة ١٣).

١٣- وإذا مَثَّل أي عضو من أعضاء المكتب دولةً ليست طرفاً في بروتوكول كيوتو، لزم إحراء مـشاورات لتعيين مرشح يمثل طرفاً في البروتوكول ليحل محل هذا العضو. والأطراف مدعوّة إلى الرجوع إلى المقرر ٣٦/م أ-٧ والنظر بشكل فعّال في تسمية نساءً لشغل الوظائف التي يتم شغلها بالانتخاب في أية هيئة منشأة بمقتضى الاتفاقية أو بروتوكول كيوتو.

15- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف، عند الاقتضاء، إلى انتخاب أعضاء إضافيين للمكتب ليحلوا محل أي أعضاء يمثلون دولاً ليست أطرافاً في بروتوكول كيوتو.

### (ج) تنظيم العمل، يما في ذلك أعمال دورتي الهيئتين الفرعيتين

١٥ سيُدعى اجتماع الأطراف إلى الاتفاق على تنظيم عمل الدورة، بما في ذلك الجدول الزمني المقترح للجلسات (انظر الفقرات ١ - ٨ أعلاه والمرفق الأول).

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي FCCC/KP/CMP/2008/1 حدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي FCCC/SBSTA/2008/7 حدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي FCCC/SBSTA/2008/9 حدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي FCCC/KP/AWG/2008/6

### (د) الموافقة على التقرير المتعلق بوثائق التفويض

17- *الخلفية*: سينظر المكتب في وثائق التفويض المقدمة من الأطراف في الاتفاقية ويقدم تقريره عن وثائق التفويض إلى مؤتمر الأطراف لاعتماده (٣).

١٧- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى الموافقة على التقرير عن وثائق تفويض ممثلي الأطراف الحاضرين في الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف. ويجوز للممثلين الاشتراك بصورة مؤقتة إلى حين اتخاذ هذا الإجراء.

#### ٣- تقريرا الهيئتين الفرعيتين والمقررات والاستنتاجات الناشئة عنهما

### (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

### (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

1 \lambda - سيُدعى احتماع الأطراف إلى الإحاطة علماً بتقريري الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتيهما الثامنة والعشرين، وبالتقريرين الشفهيين اللذين يقدمهما رئيسا الهيئتين المذكورتين عن دورتيهما التاسعة والعشرين.

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن دورتما الثامنة والعشرين، المعقودة في بون من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	FCCC/SBSTA/2008/6
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتما الثامنة والعشرين، المعقودة في بون من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	FCCC/SBI/2008/8 Add.1 •

### ٤- تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو

<sup>(</sup>٣) ينص المقرر ٣٦/م أإ-١ على أن تكون وثائق التفويض التي تقدمها الدول الأطراف في بروتوكول كيوتو صالحة لمشاركة ممثليها في مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، وأن يقدم مكتب مؤتمر الأطراف تقريراً واحداً عن وثائق التفويض للموافقة عليه، وفقاً للإجراءات المتبعة، إلى مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف.

<sup>.</sup>FCCC/KP/AWG/2006/4 (ξ)

المقرر أن تنعقد دورته السادسة المُستأنَفة في الفترة من ١ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وسيقدم رئيس الفريق تقريراً عن عمل فريقه في عام ٢٠٠٨ وعن برنامج عمله لعام ٢٠٠٩.

· ٢٠ الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى النظر في تقرير رئيس الفريق المشار إليه في الفقرة ١٩ أعلاه وإلى الخاذ ما قد يراه مناسباً من الإجراءات.

FCCC/KP/AWG/2008/2 تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في

المرفق الأول بموجب بروتو كول كيوتو عن أعمال الجزء الأول من دورته الخامسة، المعقودة في بانكوك في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/3 تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في

المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن أعمال دورت، الخامسة المُستأنفة، المعقودة في بون في الفترة من ٢ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/5 تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في

المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن الجـزء الأول مـن أعمـال دورتـه السادسة، المعقودة في أكرا في الفترة من ٢١ إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨

### ٥- المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة

71 - الخلفية: وفقاً للأحكام الواردة في طرائق وإجراءات آلية التنمية النظيفة (٥)، يقوم المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة بتقديم تقرير عن أنشطته إلى كل دورة من دورات اجتماع الأطراف. ويقوم اجتماع الأطراف، لدى ممارسته سلطته على آلية التنمية النظيفة، باستعراض التقارير السنوية وتقديم الإرشادات واتخاذ القرارات، حسب الاقتضاء.

7۲- ويورد التقرير الرابع للمجلس التنفيذي المقدم إلى اجتماع الأطراف معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ آلية التنمية النظيفة نتيجة للإجراءات التي اتخذها المجلس التنفيذي خلال السنة السابعة لعمله (من ٢٠ تنشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧)<sup>(١)</sup>. وإضافة إلى ذلك، يتضمن التقرير عدداً من التوصيات لاجتماع الأطراف بأن يتخذ قرارات معينة في دورته الرابعة، من بينها توصيات أُعِدت استجابة لطلبات من اجتماع الأطراف في دورته الثالثة.

<sup>(</sup>٥) المقرر ٣/م أإ-١، المرفق، الفقرات ٢-٥.

<sup>(</sup>٦) وفقاً لطلبي احتماع الأطراف في دورتيه الثانية والثالثة، يتناول التقرير المقدم إليه من المجلس التنفيذي الفترة الممتدة من الدورة السابقة لاحتماع الأطراف إلى احتماع المجلس التنفيذي الذي يُعقد مباشرة قبل الاحتماع الذي يعقده المجلس بالتلازم مع دورة احتماع الأطراف (المقرر ١/م أإ-٢، الفقرة ١١؛ والمقرر ٢/م أإ-٣، الفقرة ٧).

٣٣- وسيقدم أيضاً رئيس المجلس التنفيذي تقريراً شفوياً، يسلّط فيه الضوء على ما واجهته آلية التنمية النظيفة من تحديات وما حققته من منجزات أثناء السنة السابعة من عملها وأثناء الفترة التي لا يتناولها تقرير المجلس التنفيذي إلى اجتماع الأطراف، كما يسلّط فيه الضوء على التحديات المقبلة.

75- وبَيَّن الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، في دورته الخامسة المُستأنفة (٢٠)، أن الأطراف قد حددت عدداً من المسائل المتعلقة بالاتجان برخص إطلاق الانبعاثات، ومن المسائل المتعلقة بالآليات القائمة على مشاريع بموجب بروتوكول كيوتو يمكن النظر في إمكانية تطبيقها خلال فترة الالتزامات الحالية. وأوصى الفريق احتماع الأطراف بأن ينظر، في دورت الرابعة، في قائمة هذه المسائل، الواردة في المرفق الثالث بالوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/3، وهي مسائل قام رئيس الفريق بتجميعها تحت مسؤوليته، كما أوصاه بأن يتخذ بشأنها الإجراءات المناسبة. وربما ترغب الأطراف في النظر في هذه القائمة، واضعةً في اعتبارها العمل بشأن المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك (البند ٢ من حدول الأعمال المؤقت) والعمل المتصل بالاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه (البند ١٣ من حدول الأعمال المؤقت).

٥٠- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى الإحاطة علماً بتقرير المجلس التنفيذي وبالتقرير الشفهي لـرئيس المجلس التنفيذي. وسيُدعى اجتماع الأطراف إلى إنشاء فريق اتصال للنظر في هذا البند وإلى توصية اجتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معينة بشأنه.

٢٦ وربما يود أيضاً احتماع الأطراف أن يدعو الرئيس إلى إحراء مشاورات بشأن ترشيح أعضاء المحلس التنفيذي وأعضائه المناوبين، حسب الاقتضاء، وإلى انتخاب هؤلاء الأعضاء والأعضاء المناوبين.

FCCC/KP/CMP/2008/4 التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة وي الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن أعمال دورته الخامسة المستأنفة، المعقودة في بون في الفترة من ٢ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

### ٦ - المسائل المتعلقة بالتنفيذ المشترك

77- الخلفية: وفقاً لمرفق المقرر ٩/م أإ-١ (المشار إليه لاحقاً بالمبادئ التوجيهية للتنفيذ المشترك)، تقدم لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك تقارير سنوية إلى احتماع الأطراف. وربما يقوم احتماع الأطراف، لدى ممارسته سلطته على إجراء المسار الثاني للتنفيذ المشترك، باستعراض هذه التقارير السنوية وتقديم التوجيهات واتخاذ القرارات، حسب الاقتضاء.

<sup>(</sup>۲) FCCC/KP/AWG/2008/3 الفقرة ۲۱،

7۸- ويورد التقرير السنوي الثالث المقدم من لجنة الإشراف على التنفيذ المسترك إلى احتماع الأطراف معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ إحراء المسار الثاني للتنفيذ المشترك الناجم عما اتخذته لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك من إحراءات أثناء السنة الثالثة من عملها (من ٢٠٠٠ تسشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨).

97- وسيدلي أيضاً رئيس لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك بتقرير شفوي، يسلط فيه الضوء على ما أبدته لجنته من مهام وما حققته من منجزات أثناء فترة العام المنصرم، وهي الفترة التي لا يتناولها التقرير السنوي الثالث، كما يسلط فيه الضوء على التحديات المقبلة. وستقوم الأمانة أيضاً بإحاطة اجتماع الأطراف علماً بالأنشطة المتصلة بمسائل التنفيذ المشترك الأعرض.

•٣٠ ونوه الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو، في دورته الخامسة المستأنفة (٩)، أن الأطراف قد حددت عدداً من المسائل المتعلقة بالاتجار برخص إطلاق الانبعاثات وبالآليات القائمة على مشاريع بموجب بروتوكول كيوتو يمكن النظر في إمكانية تطبيقها خلال فترة الالتزامات الحالية. وأوصى الفريق العامل المخصص اجتماع الأطراف بأن ينظر، في دورته الرابعة، في قائمة هذه المسائل الواردة في المرفق الثالث بالوثيقة FCCC/KP/AWG/2008/3، والتي قام رئيس الفريق العامل المخصص بتجميعها في إطار مسؤوليته، وأن يتخذ بشأنها الإجراءات المناسبة. وربما ترغب الأطراف في النظر في المخصص بتجميعها في اعتبارها العمل المنجز بشأن المسائل المتعلقة بآلية التنمية النظيفة (البند ٥ من حدول الأعمال المؤقت) والعمل المتصل بالاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه (البند ١٣ من حدول الأعمال المؤقت).

٣١- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى الإحاطة علماً بالعمل المنجز بشأن التنفيذ المشترك، بما في ذلك التقرير السنوي للجنة الإشراف على التنفيذ المشترك والتقريران الشفويان لرئيس اللجنة وللأمانة. وسيدعى اجتماع الأطراف إلى إنشاء فريق اتصال للنظر في هذا البند وإلى توصية اجتماع الأطراف بأن يعتمد في دورت الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

(٨) قررت لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، رغم أن احتماع الأطراف لم يطلب إليها ذلك، اتباع ترتيب إبلاغ مماثل للترتيب المعمول به في المجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة، بحيث يتناول التقرير المقدم من لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك إلى احتماع الأطراف الفترة الممتدة من موعد انعقاد الدورة السابقة لاحتماع الأطراف إلى موعد انعقاد احتماع لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك الذي ينعقد مباشرة قبل الاحتماع المنعقد بالتلازم مع دورة احتماع الأطراف.

<sup>(</sup>٩) FCCC/KP/AWG/2008/3 الفقرة ٢١،

٣٢ وربما يود أيضاً احتماع الأطراف أن يدعو الرئيس إلى إجراء مشاورات بشأن ترشيح أعضاء وأعضاء مناوبين في لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك، حسب الاقتضاء، وإلى انتخاب هؤلاء الأعضاء والأعضاء المناوبين.

التقرير السنوي للجنة الإشراف على التنفيذ المشترك المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2008/3
تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن دورته الخامــسة المــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	FCCC/KP/AWG/2008/3

#### ٧- تقرير لجنة الامتثال

٣٣- الخلفية: بموجب الفقرة ٢(أ) من الفرع ثالثاً من مرفق المقرر ٢٧/م أإ-١، تقدم الجلسة العامــة للجنــة الامتثال تقريراً إلى كل دورة من الدورات العادية لاجتماع الأطراف.

77 إن التقرير السنوي الثالث للجنة الامتثال المقدم إلى اجتماع الأطراف يورد معلومات عن أنشطة لجنسة الامتثال خلال السنة الثالثة من عملها، وهي الفترة الممتدة من  $\Lambda$  أيلول/سبتمبر 1.0 إلى 1.0 الأول/أكتوبر 1.0 ويتضمن التقرير موجزاً لنظر فرع الإنفاذ في مسائل التنفيذ أثناء الفترة التي يتناولها التقرير. كما يتضمن عرضاً لأبرز جوانب عملية التقييم التي قام 1.0 في الإنفاذ، ولأبرز جوانب حلقة العمل بشأن الإبلاغ والاستعراض التي أقامها فرع التسهيل، ولما أسفرت عنه هذه الأنشطة من ملاحظات وتوصيات في الجلسة العامة.

٣٥- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى النظر في تقرير لجنة الامتثال المدرج أدناه. كما سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إنشاء فريق اتصال للنظر في هذا البند والتوصية بوضع مشاريع مقررات أو استنتاجات ليعتمدها احتماع الأطراف في دورته الرابعة.

٣٦- وربما يود اجتماع الأطراف دعوة الرئيس إلى إجراء مشاورات بشأن ما قد يلزم القيام به من ترشيحات للمء ما قد ينشأ من شواغر في فرع التسهيل التابع للجنة الامتثال، ولانتخاب من قد يُرشَّح من أعضاء.

FCCC/KP/CMP/2008/5 التقرير السنوي للجنة الامتثال المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

### ٨- تقرير مجلس صندوق التكيف

٣٧- الخلفية: قرر اجتماع الأطراف، بمقرره ١/م أإ-٣، أن يكون الكيان التشغيلي لصندوق التكيف هو مجلس صندوق التكيف، وأن تتولى أمانة وقيم على الصندوق تقديم الخدمات إليه. ودعا اجتماع الأطراف مرفق البيئة العالمية إلى تقديم خدمات الأمانة لمجلس صندوق التكيف بصفة مؤقتة، كما دعا البنك الدولي إلى أداء دور القيم على الصندوق بصفة مؤقتة.

-70 وقرر كذلك اجتماع الأطراف أن يتولى مجلس صندوق التكيف الإشراف على الصندوق وإدارته، تحت سلطة وتوجيه اجتماع الأطراف، باضطلاعه بمهام محددة ترد في الفقرة (1-a) من المقرر 1/a أإ-70, وأن يكون المجلس مسؤولاً بالكامل أمام اجتماع الأطراف. وطلب اجتماع الأطراف إلى مجلس صندوق التكيف أن يدرج في خطة عمله للفترة الممتدة حتى انعقاد الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف، جملة مهام، من بينها المهام المحددة في الفقرة (1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) و(1/a) وركيما يعتمدها اجتماع الأطراف بوصفها مهام إضافية يضطلع بها مجلس صندوق التكيف أو كيما يحيط علماً بها.

٣٩ - الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إنشاء فريق اتصال للنظر في تقرير مجلس صندوق التكيف الوارد ذكره أدناه عن أنشطته ومقرراته، وإلى اعتماد توصيات مجلس صندوق التكيف أو الإحاطة علماً بها.

تقرير مجلس صندوق التكيف. مذكرة أعدها رئيس مجلس صندوق التكيف

FCCC/KP/CMP/2008/2

### ٩- تعديل بروتوكول كيوتو فيما يتصل بالإجراءات والآليات المتعلقة بالامتثال

٠٤٠ الخلفية: انظر حدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرَّ للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

٤١ - الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيه وتوصي احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### • ١ - تقرير مدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتو كول كيوتو

٢٤ - الخلفية: انظر حدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرَّ للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ
 (FCCC/SBI/2008/9).

٤٣- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيه وتوصي احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

التقرير السنوي لمدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة أعدتها الأمانة

FCCC/KP/CMP/2008/7

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2008/9

### 1 1 – البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجـــة في المرفق الأول بالاتفاقية: الإبلاغ والاستعراض

٤٤ - الخلفية: انظر حدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرَّ للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

٥٤- الإحراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كي تنظر فيه وتوصي احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### 1 Y – التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو

25- وحتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، كان الاستعراض الأولي قد اكتمل بشأن ٣٦ طرفاً من بين ٣٩ طرفاً مدرجاً في المرفق باء ببروتوكول كيوتو (الأطراف المدرجة في المرفق باء). وعند إعداد هذه الوثيقة، كانت ٣٦ من تقارير الاستعراض الأولية قد نُشِرت وأحيلت إلى لجنة الامتثال، وكان الاستعراض الأولي المتعلق بأستراليا جارياً. وقدمت بيلاروس تقريرها الأولي، لكن استعراض التقرير الأولي لم يبدأ، لأن التعديل الذي يقضي بإدراج بيلاروس في المرفق باء ببروتوكول كيوتو بحيث يُسمح لبيلاروس الالتزام بإجراء تخفيض محدَّد الكمية في الانبعاثات نسبته في المرفق باء ببروتوكول كيوتو بحيث يُسمح لبيلاروس الأطراف ليبدأ نفاذه. وأصبحت كرواتيا طرفاً في بروتوكول كيوتو بتاريخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٧، وقدمت تقريرها الأولي بتاريخ ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وعند إعداد هذه الوثيقة، كان ٣٤ طرفاً مؤهلين للمشاركة في آليات كيوتو بعد إنجازهم عمليات تقديم التقارير الأوليدة والاستعراض والامتثال بنجاح.

21- والتقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو يتضمن معلومات عن ٣٦ طرفاً من الأطراف الـ ٣٩ المدرجة في المرفق باء. وهذا هو التقرير الأول عن التجميع والمحاسبة المعالم المحاسبة الأولية المسجلة في قاعدة بيانات التجميع والمحاسبة منذ إكمال الاستعراض الأولي بموجب بروتوكول كيوتو.

93- الإحراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى أن ينظر في التقرير السنوي الأول عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو، وهو التقرير الذي يرد رمزه وعنوانه أدناه. كما سيُدعى احتماع الأطراف إلى النظر في تقارير الاستعراض الأولية، وربما يرغب في أن يحيل هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ كيما توصى احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

FCCC/KP/CMP/2008/9 التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتوكول كيوتو. مذكرة أعدتما الأمانة

التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق باء بموجب بروتو كول كيوتو. مذكرة أعدتما الأمانة. إضافة. معلومات عن التجميع والمحاسبة لدى كل طرف على حدة

FCCC/KP/CMP/2008/9/Add.1

### ١٣- الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه

٠٥٠ الخلفية: قرر اجتماع الأطراف، بمقرره ٧/م أإ-٢، أن يَجري في دورته الرابعة الاستعراض الثاني لبروتو كول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه.

٥١ - يرد في المقرر ٤/م أإ-٣ نطاق الاستعراض الثاني ومضمونه.

70 بغية إعداد هذا الاستعراض، طلب اجتماع الأطراف، بمقرره 3/n أإ $-\pi$ ، إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تنظر، في دورتما الثامنة والعشرين، في ما يلي: (١) ما أدلت به الأطراف من آراء بشأن الطريقة التي ينبغي أن تعالَج بما، في الاستعراض الثاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه، المسائل المحددة في المقرر المذكور، بما فيها المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية والتي تبيِّن التقدم الحرز في تنفيذ التزاماتها بموجب بروتوكول كيوتو (١٠) تقرير حلقة العمل المعقودة لبحث وتدارس المعلومات المقدمة من الأطراف في بلاغاتما الما احتماع الأطراف إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تقدم تقريراً إليه في دورته الرابعة (١٠).

٥٣- وبالمقرر ذاته، طلب اجتماع الأطراف إلى الأمانة أن تقوم بإعداد ورقة معلومات عن عمل الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول<sup>(١٣)</sup>. كما طلب إلى الأمانة أن تنظّم حلقة عمل تُعقد قبل انعقاد دورته الرابعة كي تنظر في ما يحرزه الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية

<sup>(</sup>۱٠) FCCC/SBI/2008/INF.1 و Add-3 و FCCC/SBI/2008/Misc.2 و المؤلف الأراء في الوثيقة

<sup>.</sup>FCCC/SBI/2008/INF.5 (\\)

<sup>(</sup>۱۲) يرد هذا التقرير في الوثيقة FCCC/SBI/2008/8، الفقرات ١٠٢-١٠٣.

<sup>.</sup>FCCC/KP/CMP/2008/INF.1 (\T)

للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو من تقدم في الاستعراض الثاني، وما لذلك التقدم من أهمية في نحوض الأمانة ببرنامج عملها، وأن تعد تقريراً عن حلقة العمل المذكورة (١٤٠).

٤٥- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى أن ينظر في المعلومات المقدمة إليه والمحددة في الفقرتين ٥٢ و٥٣ أعلاه. كما سيُدعى إلى إنشاء فريق اتصال يتولى النظر في هذا البند وتوصية اجتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشروع مقررٍ معيَّن بشأنه.

	,
تقرير حلقة العمل السابقة للدورة والمعنية بالإعداد للاستعراض الثاني لبروتو كول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه. مذكرة أعدتما الأمانة	FCCC/KP/CMP/2008/6
Information on the work of the Ad Hoc Working Group on Further Commitments for Annex I Parties under the Kyoto Protocol in accordance with decision 4/CMP.3, paragraph 10. Note by the secretariat	FCCC/KP/CMP/2008/INF.1
Compilation and analysis of available information on ways and means to enhance equitable regional and sub-regional distribution of projects under the clean development mechanism	FCCC/KP/CMP/2008/INF.2
Compilation and analysis of available information on the scope, effectiveness and functioning of the flexibility mechanisms under the Kyoto Protocol	FCCC/KP/CMP/2008/INF.3
Views from Parties on extending the share of proceeds to assist in meeting the costs of adaptation to joint implementation and emissions trading. Submissions from Parties	FCCC/KP/CMP/2008/Misc.1
Views from Parties on how the current institutional arrangements, governance, rules and procedures of the clean development mechanism and joint implementation may be improved in the first commitment period in order to enhance their functioning and effectiveness. Submissions from Parties	FCCC/KP/CMP/2008/Misc.2
Views from Parties on ways and means to enhance equitable regional and sub-regional distribution of projects under the clean development mechanism. Submissions from Parties	FCCC/KP/CMP/2008/Misc.3
تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتما الثامنة والعشرين، المعقودة في بون في الفترة من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨	FCCC/SBI/2008/8 Add.1 •
Funding adaptation in developing countries: extending the share of proceeds used to assist in meeting the costs of adaptation; and options related to assigned amount units of Parties included in Annex I to the Convention. Technical paper	FCCC/TP/2008/6

#### ٤ ١ - بناء القدرات بموجب بروتوكول كيوتو

٥٥- الخلفية: انظر جدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرّ للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

٥٦ - الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ للنظر فيه ولتوصية احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع قرارات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### • ١ – المسائل المتصلة بالفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو

٥٧ – الخلفية: انظر جدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرّ للدورة التاسعة والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

٥٨- الإجراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ للنظر فيه ولتوصية احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### ١٦- المسائل المتصلة بالفقرة ٣ من المادة ٢ من بروتوكول كيوتو

9 ٥ - الخلفية: انظر حدول الأعمال المؤقت وشروحه الذي أُقِرّ للدورة التاسعة والعــشرين للهيئــة الفرعيــة للمشورة العلمية والتكنولوجية (FCCC/SBSTA/2008/7).

-٦٠ / لإحراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية للنظر فيه ولتوصية احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### ١٧- المسائل الإدارية والمالية والمؤسساتية

### (أ) البيانات المالية المراجَعة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٦١- الخلفية: انظر جدول الأعمال المؤقت وشروحه للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

77- الإجراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند الفرعي إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ للنظر فيه ولتوصية احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### (ب) أداء الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٩-١٠

٦٣- الخلفية: انظر جدول الأعمال المؤقت وشروحه للهيئة الفرعية للتنفيذ (FCCC/SBI/2008/9).

75- الإجراء: سيُدعى احتماع الأطراف إلى إحالة هذا البند الفرعي إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ للنظر فيه ولتوصية احتماع الأطراف بأن يعتمد في دورته الرابعة مشاريع مقررات أو استنتاجات معيَّنة بشأنه.

### ۱۸ – مسائل أخرى أحالتها الهيئتان الفرعيتان إلى مـــؤتمر الأطـــراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

97- الخلفية: ربما يتم في إطار هذا البند تناول أية مسائل تتعلق ببروتوكول كيوتو تحيلها الهيئتان الفرعيتان لتوجيه نظر احتماع الأطراف إليها، بما في ذلك مشاريع المقررات والاستنتاجات التي يكون قد تم الانتهاء من وضعها في الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين لكل من الهيئتين الفرعيتين.

77- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى اعتماد مشاريع المقررات أو الاستنتاجات المتعلقة ببروتو كول كيوتو والتي أحالتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية أو الهيئة الفرعية للتنفيذ في الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين لكل منهما. وإضافة إلى ذلك، سيُدعى اجتماع الأطراف إلى اعتماد مشروع مقرر بشأن موعدي ومكاني انعقاد دورتيه الخامسة والسادسة.

### ١٩- الجزء الرفيع المستوى

77- سيُدلي الوزراء ورؤساء الوفود الآخرون ببياناتهم الوطنية في حلسات مشتركة لمؤتمر الأطراف واحتماع الأطراف، وذلك أثناء الجزء الرفيع المستوى الذي سيُعقد يومَي ١١ و١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وستُعمَّم النصوص الكاملة للبيانات الرسمية إذا تم توفير نُسخ كافية منها للأمانة أثناء انعقاد الدورة.

7.۸ ونظراً لعدد الأطراف والوقت المحدود المتاح للإدلاء بالبيانات، سيكون من الضروري تحديد مدة كــل بيان. والمدة الموصى بما هي ثلاث دقائق. وتشجَّع الأطراف بقوة على الإدلاء ببيانات باسم المجموعات، بحيــث لا يتكلم أعضاء المجموعة الآخرون، وسيُتاح وقت إضافي لهذه البيانات.

٦٩- وستُفتتح قائمة المتكلمين في الفترة من ١٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨<sup>(١٥)</sup>. وسترسل إلى الأطراف المعلومات المتعلقة بقائمة المتكلمين، ومنها استمارة التسجيل، لدى الإشعار بعقد الدورتين.

٧٠ وقد يُتاح في إضافة إلى هذه الوثيقة مزيد من المعلومات عن الجزء الرفيع المستوى، بعد أن ينظر فيها المكتب والحكومة المضيفة.

### • ٢ - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب

٧١- سيُدعى ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى إلقاء كلمات أمام احتماع الأطراف. وستتاح معلومات إضافية في هذا الشأن.

<sup>(</sup>١٥) يمكن توجيه أي استفسارات بشأن هذه القائمة إلى مكتب العلاقات الخارجية لدى أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيُّر المناخ، وذلك بواسطة الهاتف (1506 or 1506 815 815) أو الفاكس 815 228 815) .

### ٢١ مسائل أخرى

٧٧- سيُدعى احتماع الأطراف إلى النظر في التقرير عن الإجراءات التي اتخذها الأمين التنفيذي أثناء عام ٢٠٠٨ لتنفيذ أحكام المقرر ٩/م أإ-٢ بشأن امتيازات وحصانات العاملين في الهيئات المُنشأة بموجب بروتوكول كيوتو، وبخاصة ما اتخذه من إجراءات للتقليل إلى الحد الأدنى من مخاطر المنازعات والسشكاوى والمطالبات المقدمة ضد الأفراد المذكورين، وما اتخذه من إجراءات استجابة للشواغل والقضايا التي أثارتها الكيانات القانونية الخاصة المشاركة في الآليات المنشأة بموجب أحكام بروتوكول كيوتو. وسيُدعى احتماع الأطراف إلى اتخاذ الإجراء اللازم استجابة للتقرير.

٧٣- وسيجري في إطار هذا البند تناول أية مسائل أخرى يتعين توجيه نظر اجتماع الأطراف إليها.

امتيازات وحصانات العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو: تنفيذ المقرر ٩/م أإ-٢. مذكرة أعدتما الأمانة

FCCC/KP/CMP/2008/10

### ٢٢- اختتام الدورة

(أ) اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن دورته الرابعة

٧٤- الخلفية: سيُعَدُّ مشروع تقرير عن أعمال الدورة ليعتمده اجتماع الأطراف في نهاية الدورة.

٥٧- الإجراء: سيُدعى اجتماع الأطراف إلى اعتماد مشروع التقرير والإيعاز للمقرر بإنجاز التقرير بعد انعقاد الدورة بتوجيه من الرئيس ومساعدة من الأمانة.

(ب) اختتام الدورة

٧٦ - يعلن الرئيس اختتام الدورة.

FCCC/KP/CMP/2008/1 Page 18

المرفق الأول استعراض عام للجدول الزمني المقترح لاجتماعات فترة الدورة

الجدول خاضع للتغيير										
السبت	الجمعة	_	الخم	الأربعاء		الثلاثاء		الاثنين		
٦ كانون الأول/ديسمبر	<ul> <li>کانون الأول/دیسمبر</li> </ul>	ول/ديسمبر	<ul> <li>كانون الأ</li> </ul>	ول/ديسمبر	٣ كانون الأول/ديسمبر		۲ كانون الأول/ديسمبر		١ كانون الأول/ديسمبر	
		الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية	الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاويي الطويل الأحل	اجتماع الأطراف	الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاوين	الهيئة الفرعية للتنفيذ	الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	تمر الأطراف لمراف العامل بوصفه	حفل تر افتتاح دورة مؤ افتتاح دورة مؤتمر الأد احتماع ال	
أفرقة غير رسمية	أفرقة غير رسمية	أفرقة غير رسمية	حلقة عمل أثناء الدورة	الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاوي	الطويل الأجل	الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاوي	الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	الهيئة الفرعية للتنفيذ	الفريق العامل المخصص للنظر في العمل التعاويي الطويل الأحل	
			احتماع الأطراف	الطويل الأحل حلقة عمل أثناء الدورة		الطويل الأجل حلقة عمل أثناء الدورة	الهيئة الفرعية للتنفيذ	الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية	
السبت	الجمعة	یس	الخم	الأربعاء		الفلاثاء		الاثنين		
١٣ كانون الأول/ديسمبر	۱۲ كانون الأول/ديسمبر	بول/ديسمبر	۱۱ كانون الا	١٠ كانون الأول/ديسمبر		٩ كانون الأول/ديسمبر		٨ كانون الأول/ديسمبر		
				ر رسمية	أفرقة غير					
	الجزء الرفيع المستوى اختتام دورة موتمر الأطراف اختتام دورة اجتماع الأطراف	أفرقة غير رسمية	الجزء الرفيع المستوى	لوجية	اختتام دورة الهيئة الفر والتكنو اختتام دورة الهيئا	نى	فرقة غير رسمية عيد الأضحى		أفرقة غير	
				الإضافية	اختتام دورة الفريق العا الالتزامات اختتام دورة الفريق العامل					
				ويل الأجل						
الجدول خاضع للتغيير										

### المرفق الثاني

## الوثائق التي ستُعرض على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الرابعة

### الوثائق المُعدَّة للدورة

33 6 3	
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي	FCCC/KP/CMP/2008/1
تقرير مجلس صندوق التكيُّف. مذكرة أعدها رئيس مجلس صندوق التكيُّف	FCCC/KP/CMP/2008/2
التقرير السنوي للجنة الإشراف على التنفيذ المشترك المقدم إلى مـــؤتمر الأطـــراف العامل بوصفه احتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2008/3
التقرير السنوي للمجلس التنفيذي لآلية التنمية النظيفة المقدَّم إلى مؤتمر الأطــراف العامل بوصفه احتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2008/4
التقرير السنوي للجنة الامتثال المقدم إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه احتمـــاع الأطراف في بروتوكول كيوتو	FCCC/KP/CMP/2008/5
التقرير عن حلقة العمل السابقة للدورة والمعنية بالإعـــداد للاســتعراض الثـــاني لبروتوكول كيوتو عملاً بالمادة ٩ منه. مذكرة أعدتما الأمانة	FCCC/KP/CMP/2008/6
التقرير السنوي لمدير سجل المعاملات الدولية بموجب بروتوكول كيوتو. مـــذكرة أعدتما الأمانة	FCCC/KP/CMP/2008/7
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بـــاء بموجـــب بروتوكول كيوتو. مذكرة أعدتما الأمانة	FCCC/KP/CMP/2008/9
التقرير السنوي عن التجميع والمحاسبة للأطراف المدرجة في المرفق بـاء بموجـب بروتوكول كيوتو. مذكرة أعدتما الأمانة. إضافة. معلومات عن التجميع والمحاسبة لدى كل طرف على حدة	FCCC/KP/CMP/2008/9/Add.1
امتيازات وحصانات الأفراد العاملين في الهيئات المنشأة بموجب بروتوكول كيوتو: تنفيذ المقرر ٩/م أإ-٢. مذكرة أعدتما الأمانة	FCCC/KP/CMP/2008/10
Views from Parties on extending the share of proceeds to assist in meeting the costs of adaptation to joint implementation and emissions trading. Submissions from Parties	FCCC/KP/CMP/2008/Misc.1
Views from Parties on how the current institutional arrangements,	FCCC/KP/CMP/2008/Misc.2

governance, rules and procedures of the clean development mechanism and joint implementation may be improved in the first commitment period in order to enhance their functioning and effectiveness. Submissions

from Parties

Views from Parties on ways and means to enhance equitable regional and sub-regional distribution of projects under the clean development mechanism. Submissions from Parties FCCC/KP/CMP/2008/Misc.3

Information on the work of the Ad Hoc Working Group on Further Commitments for Annex I Parties under the Kyoto Protocol in accordance with decision 4/CMP.3, paragraph 10. Note by the secretariat

FCCC/KP/CMP/2008/INF.1

Compilation and analysis of available information on ways and means to enhance equitable regional and sub-regional distribution of projects under the clean development mechanism FCCC/KP/CMP/2008/INF.2

Compilation and analysis of available information on the scope, effectiveness and functioning of the flexibility mechanisms under the Kyoto Protocol

FCCC/KP/CMP/2008/INF.3

Funding adaptation in developing countries: extending the share of proceeds used to assist in meeting the costs of adaptation; and options related to assigned amount units of Parties included in Annex I to the Convention. Technical paper

FCCC/TP/2008/6

### وثائق أخرى ستُعرض على الدورة

المسائل التنظيمية: اعتماد النظام الداخلي. مذكرة أعدها الأمانة

FCCC/CP/1996/2

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين، المعقودة في بون في الفترة من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/SBSTA/2008/6

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي

FCCC/SBSTA/2008/7

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتما الثامنة والعشرين، المعقودة في بون في الفترة من ٤ إلى ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/SBI/2008/8 and Add. 1

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2008/9

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن الجزء الأول من أعمال دورته الخامسة، المعقودة في بانكوك في الفترة من ٣١ آذار/مارس إلى ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/2

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن أعمال دورته الخامسة المستأنفة، المعقودة في بون في الفترة من ٢ إلى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/3

تقرير الفريق العامل المخصص للنظر في الالتزامات الإضافية للأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو عن الجزء الأول من أعمال دورته السادسة، المعقودة في أكرا في الفترة من ٢٠١٨ إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٨

FCCC/KP/AWG/2008/5

حدول الأعمال وشروحه. مذكرة أعدها الأمين التنفيذي

FCCC/KP/AWG/2008/6

\_\_\_\_\_